

التعليق على كتاب بلوغ المرام (٤١) كتاب الطهارة / باب الوضوء (٥)

محمد الشرافي

والقاعدة ان حرف الغاية تتغير لا انتبهوا نقول احتاج المؤلف الى حديث مع انه ضعيف والاية لان الدلالة فيها مهيب ظاهرة لان الله عز وجل يقول وايدىكم الى المرافق. والقاعدة في حروف الغاية ان ابتداء الغاية داخل لا انتهاؤها. ما يدخل - 00:00:00
يحتاج الى ذلك لكن عندنا حديث صحيح هو حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل يده له حتى اشروع في العضد. وهو بيان للاية - 00:00:29

طيب درس اليوم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين وللمشاهدين ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى - 00:00:47
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه اخرجه احمد وابو داود وابن ماجة باسناد ضعيف. وللترمذي عن سعيد بن زيد وابي سعيد نحوه. قال احمد لا يثبت في - 00:01:20
في شيء بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما هذا الحديث ما بعد فان هذا الحديث وشواهد من حديث سعيد بن زيد وابي سعيد في موضوع التسمية. تسمية. فقلوه - 00:01:40
طيب اولاً فيما يتعلق بصحة الحديث. المؤلف رحمه الله يقول باسناد ضعيف انسان ضعيف يعني ان هذا الحديث ليس صحيحاً. شو الاشكال؟ في اشكال طيب اقول ان هذا الحديث المؤلف رحمه الله يقول عنه - 00:02:00
باسناد الضعيف ولذلك احتاج الى شواهد فذكر شهدا عند الترمذي عن سعيد بن زيد واخر عن ابي سعيد رضي الله عنهما. والعلماء اختلفوا في صحة احاديث التسمية. فالامام احمد رحمه الله يقول لا يثبت فيه شيء - 00:02:27
لا يثبت فيه شيء يعني لا يصح في التسمية حديث وكذلك قال غيره كذلك قال غيره من المتقدمين. ولكن من العلماء المتأخرين من قوى الحديث بشواهد وطرقه. من قوى الحديث بشواهد وطرقه - 00:02:53
فقد قواه ابن كثير وابن القيم والمنذر وابن حجر ابن كثير وابن القيم المنذر ابن حجر كلهم كلهم يقولون الحديث بطرقه كلهم يقولون الحديث بطرقه بل ان الشيخ الالباني رحمه الله صحح الحديث. صح الحديث - 00:03:20
ولذلك نقول عن هذا الحديث ان اقل احواله انه حسن لغيره اقل احواله انه حاسد لغيره ويصح ان يحتج به. ويصح ان يحتج به قوله صلى الله عليه وسلم لا وضوء اي لا وضوء كاملاً. لا وضوء - 00:04:04
اي لا وضوء كاملاً وقوله لمن لم يذكر اسم الله عليه لمن لم يذكر اسم الله عليه اي لمن ترك التسمية لمن ترك التسمية فان وضوءه لا يكمل بل ينقص اجره - 00:04:34

في هذا الحديث فوائد منها اولاً مشروعية التسمية عند الوضوء مشروعية التسمية عند الوضوء. ومحلها اذا نوى ينوي ثم يسمي ينوي الوضوء ثم يسمي ومن الفوائد ان المشروع ان يقول بسم الله - 00:04:59
يقول بسم الله فلا يزيد الرحمن الرحيم فلا يزيد الرحمن الرحيم لعدم الدليل لعدم الدليل ومن الفوائد ان التسمية سنة وليست واجبة التسمية سنة وليست واجبة ويدل لسنيتهما هذا الحديث بشواهد - 00:05:38
ويدل لسنيتهما هذا الحديث بشواهد ولم نقل بالوجوب ولم نقل بالوجوب لثلاثة امور الاول ان هذا الحديث فيه مقال فقد ضعفه

كثير من العلماء الثاني الامر الثاني ان التسمية لم تذكر في اية الوضوء - 00:06:18

ان التسمية لم تذكر في اية الوضوء الثالث الامر الثالث ان جميع الواصفين لوضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروها ان

الواصفين لوضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروها - 00:07:13

مع انهم كانوا في مقام تعليم في مقام تعليم للناس عليكم السلام. نعم. وعن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده رضي الله عنه

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفصل بين المضمضة والاستنشاق. اخرجه ابو داود باسناد ضعيف - 00:07:45

هذا الحديث في كيفية المضمضة والاستنشاق هذا الحديث وكذلك الاحاديث التي بعده حديث عن رضي الله عنهما في كيفية

المضمضة وليس في حكم المضمضة بل في كيفية المضمضة لان حكم المضمضة - 00:08:34

والاستنشاق قد مضى عفوا في كيفية المضمضة والاستنشاق اضيف هو الاستنشاق في كيفية المضمضة والاستنشاق وليس في حكم

المضمضة والاستنشاق لانه قد مضى وانه من فروض الوضوء طيب هذا الحديث - 00:09:13

ضعيف ضعيف لكنه يدل لو صح يدل له صحة على انه يأخذ غرفة للفم وغرفة للأنف ياخذوا غرفة للفم وغرفة للأنف يفصل بين

المضمضة والاستنشاق فمن حيث الاجزاء يجزئ لو فعل ذلك - 00:09:41

يجزئ لو فعل ذلك لانه يصدق انه تمضمض واستنشق لانه يصدق المظمضة واستنشق. لكن الكلام هل هذا وارد في السنة ام لا لكن

الكلام هل هذا وارد في السنة ام لا؟ نقول - 00:10:20

بمفرده فلا يدل لانه ضعيف لكن قد ذكر بعض العلماء قد ذكر بعض العلماء ان ذلك ثابت عن علي وعثمان رضي الله عنهما. ان ذلك

ثابت عن عثمان رضي الله عنهما - 00:10:50

لكن يحتاج الى تحقق نعم وعن علي رضي الله عنه في صفة الوضوء ثم تمضمض صلى الله عليه وسلم واستنثر ثلاثا يمضمض

يمضمض وينثر من الجنة. وينثر انك ينثر وينثر من الكف الذي يأخذ منه الماء اخرجه ابو داود والنسائي - 00:11:18

هذا الحديث هو حديث علي رضي الله عنه لصفة الوضوء هذا الحديث هو حديث علي رضي الله عنه بصفة الوضوء. وقد مضى معنا

في اول الباب في قوله ومسح برأس واحدة - 00:11:57

واسعة برأس واحدة وقد صححه الباباني وظاهر هذا الحديث ظاهر هذا الحديث انه يتمضمض ويستنشق ثلاث مرات من كف واحدة

ويستنشق ثلاث مرات من كف واحدة وهذه الصفة صعبة جدا - 00:12:18

صعبة جدا لكنها قد تكون ممكنة لكن قد تكون ممكنة بعده وعن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه في صفة الوضوء ثم ادخل صلى

الله عليه وسلم تمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلاث متفق عليه. هذا الحديث اصح - 00:12:54

واحاديث صفة المضمضة للاستنشاق. هذا الحديث اصح حديث صفة المضمضة والاستنشاق لانه متفق عليه والصفة التي فيه انه

يأخذ غرفة واحدة فيقسمها بين الفم والأنف يأخذ غابة واحدة فيقسمها بين الفم والأنف فيتمضمض - 00:13:33

ويستنشق من كف واحدة يتمضمضوا ويستنشقوا من كف واحدة وهذه الصفة ممكنة جدا وانما تشق على من لم يتمرن عليها وانما

تشق على من لم يتمرن عليها لكن من عود نفسه عليها - 00:14:10

وجدها سهلة طيب هذي الاحاديث ثلاثة نستفيد منها ما يعني اولها انه لا بد من المضمض يساق في الوضوء ومنها من فاض ان

هذه الاحاديث دلت على ان للمضمضة والاستنشاق - 00:14:52

ان للمضمضة والاستنشاق ثلاث صفات الاولى الاولى ان يأخذ غرفة للفم ثم غرفة للأنف مستقلة مستقلة وهذه الصفة ممكنة لكن

من حيث الثبوت ضعيفة هذي الصفة ممكنة لكن من حيث الثبوت ضعيفة - 00:15:38

الصفة الثانية ان يأخذ كفا واحدة اني غرفة واحدة فيتمضمض بها ويستنشق ثلاث مرات فيتمضمض بها ويستنشق ثلاث مرات وهذي

من حيث العمل صعبة جدا وهذه من حيث العمل صعبة جدا - 00:16:33

واما حديثها فثابت اما حديثها فثابت لكن الدلالة فيه لكن الدلالة فيه ليست نسا ليست نسا بل يحتمل انها كالصفة الثالثة ولذلك

نقول الصفة الثالثة الصفة الثالثة ان يأخذ قرفة - 00:17:08

فيقسمها بين الفم والانف ان يأخذ غرفة فيقسمها بين الفم والانف ولا بد في المضمضة من دخول الماء الى الفم ولا بد في المضمضة من دخول الماء الى الفم وادارته ولو ادنى ادارة - [00:17:51](#)

وادارته في الفم ولو ادنى ادارة واما الاستنشاق فلا بد من دخول الماء الى الانف فلا بد من دخول الماء الى الانف ولو ادنى دخول ولو ادنى دخول والسنة المبالغة في الاستنشاق الا اذا كان الانسان صائما - [00:18:24](#)

والله تعالى اعلم يعني احتمال ايه حديث علي نحتمل الصفتين لولا ان غرفة واحدة يتمضمض منها ويستنشق ثلاث مرات الغرف واحد والاحتمال الثاني انه كحديث عبد الله بن زيد ان غرفة واحدة يتمضمض ويستنشق - [00:19:03](#)

ايش؟ نعم ثلاثا يتمضمض وينثر من الكف الذي يأخذ منه الماء. يعني فيحتمل انه قال ثلاث مرات اعادها من كف وحدة ثم ظهر ثم عاد حتى صار ثلاث مرات نعم - [00:19:59](#)

لك خمس دقائق عبد من هو؟ يقول احسن الله اليك هل يجوز الفصل بين المضمضة والاستنشاق احنا قلنا انه لو فصل صح الوضوء نقول الوضوء صحيح لكن لا نقول انه ثابت في السنة للحديث طلحة ضعيف - [00:20:28](#)

يقول احسن الله اليك هل تكفي مضمضة واحدة؟ مرة واحدة؟ ايه تكفي مضمضة واحدة استغفار يقول احسن الله اليك اه لو تعيدون والصفة الثانية الثانية ان يأخذ غرفة واحدة ثم يتمضمض يستنشق ثم ينثر يتمضمض ويستنشق من نفس الكف ثلاث مرات - [00:21:00](#)

يعني يفعلها ثلاث مرات وهذا صعب جدا هذا صعب جدا نعم. يقول احسن الله اليك هل خروج الريح ينقض الوضوء مطلقا نعم خروج الروح الريح ينقض الوضوء. لكن اذا كان ما يملك نفسه بحيث يكون معه سلس ريح - [00:21:36](#)

قد يكون عافا الله واياكم ليكون حكمه حكم سلس البول حكم استحاضة انه يتوضأ اذا دخل الوقت ثم لا يظره ما خرج منه بعد ذلك. اذا توضأ وفي غسل الوضوء تذكرت - [00:22:13](#)

تذكرت ايش نعم اذا ذكرت البسمة في وسط الوضوء قلها واستمر يقول احسن الله اليك اذا دخلت مع الامام بعد الانتهاء من سورة الفاتحة هل تجزئ ام اقرأها؟ لا لا بد تقرأها سواء بدأت من اول الصلاة او من وسطها - [00:22:30](#)

او من اخذها عند الركعة لابد من الفاتحة. ولا تسقط الا في حال واحدة اذا وجدت الامام راكعا ولا تسقط تسقط عنك. يقول احسن الله اليك. الغسل ليوم الجمعة. هل يشمل الوضوء؟ اذا - [00:22:53](#)

نسي النية لا حتى لو نوى اذا اغتسل حتى لو نوى غسل الجمعة فانه لا يجزئ عن الوضوء. لابد من الوضوء. والذي يجزئ عن الوضوء فقط هو غسل يقول احسن الله اليك هل يجب الاستنجاء من الريح؟ لا ما يجب - [00:23:12](#)

بل لا يشرع اصلا الاستنجاء من الريح المجرد لا يشرع فلم يكن معهودا عن السلف هذا من التنطع يقول احسن الله اليك ما ضابط تحرك ماء الرجل الماء الرجل لا يوجب الغسل - [00:23:36](#)

الا اذا خرج في الخارج وصاحبه لذة وعقبه فتور وكان دفقا لا بد من من اربع صفات ان يخرج وان يكون دفقا بلذة ويعقبه فتور في البدن. فنختار شيئا من الصفات لم يجب الغسل - [00:24:01](#)

يقول احسن الله اليك ما هي اصح الصفات في المضمضة والاستنشاق التي ان يأخذ غرفة يقسم بين الفم والانف. ثم ثانية وهكذا ثم ثالثة وهكذا حديثها في الصحيح ولا سهلة - [00:24:21](#)

يقول السائل احسن الله اليك هل يجب تتبع لفات الجلد في مسح الاذن لا الغضاريف لا تكفي الصماخ اللي هو الثقب ومن الخلف الابهام يقول احسن الله اليك في الصلاة السرية مع الامام هل تسقط الفاتحة ام لا؟ الفاتحة ما تسقط لا جهرية ولا سرية لا عن امام ولا مأمور - [00:24:38](#)

ابدا هذا هو الصواب وسوف يأتي الكرم عليه ان شاء الله تعالى في احاديثها قل احسن الله اليك ما الفرق بين الاستنجاء والاستجمار؟ الاستنجاء يكون بالماء والاستجمار يكون بالحجار او بالمناديل او - [00:25:05](#)

وما اشبه ذلك من الطاهرات ثم لابد في الاستجمار من ثلاث مرات حتى ينقطع الخارج يقول السائل احسن الله اليك ما حكم المبالغة

في المضمضة؟ بحيث يصل الماء الى اعلى الحلق - [00:25:22](#)

ما يجب نقول ادنى آآ الاجزاء ان يدير الماء في الفم ادنى ادارة. لكن لو بالغ وهو ليس صائم اخر سؤال لعبد يقول احسن الله اليك ما

حكم غسل يوم الجمعة - [00:25:42](#)

واجب على كل محتلم ان كل بالغ ان يجب عليه الغسل هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:00](#)